



قرار رقم ( ١٤٩ ) م

رئيس مجلس المفوضين

- بناء على أحكام
- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديله، المتضمن قانون الهيئة.
- المرسوم /٢٦٤/ لعام ٢٠٢٢ المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم /٣٩٤٢/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته، المتضمن نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية.
- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /٢٣/ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٩.

يقرر مايلي :

- ١- يُفعل نشاط تقديم الاستشارات وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية لدى شركة أسيريا الشرق للخدمات المالية .
- ٢- يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٤/١١/١٩

رئيس مجلس مفوضي  
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عبد الرزاق قاسم

